

## قانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٥٠

بتعدل المادة ٤٠ من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٣  
باستقلال القضاء وتعديل مرتبات بعض رجال القضاء  
والنواب ، وتعديل المادة الأولى من القانون رقم ١١٦  
لسنة ١٩٤٨

## لحسن هاروق الأقل ملك مصر

قرر مجلس الشيرخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدق  
عليه وأصدرناه :

المادة ١ - تعدل المادة ٤٠ من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٣  
باستقلال القضاء ، كما يلى :

" مادة ٤٠ - لاضفاء عطلة قضائية تبدأ كل عام من ١٦ يونيو  
وتنتهي في ١٥ ديسمبر وتحتاج مدة العطلة بالنسبة لمن لا يكلف بالعمل فيها  
أجازة اختيارية تمحض نصف مدة داخل القصر .

المادة ٢ - تعدل مرتبات النائب العام ورؤساء المحاكم الابتدائية  
من فئتي أ وب وكلائهم وقضائهما ورؤساء النواب وكلاهم ومساعديها  
ومعاونيهما المبينة بالذى الملحق بقانون استقلال القضاء رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٣  
والمشار إليه في المادتين ٨ و ٨٢ من القانون المذكور على الوجه الآتى :

بنسبة	بنسبة	بنسبة
رئيس محكمة أئمة "م"	١١٤٠ - ١٠٨٠	٦٠ كل سنتين علاوة ٦٠
رئيس محكمة أئمة "ب"	٩٦٠ - ١٠٨٠	٦٠
وكيل محكمة أئمة "م"	٩٦٠ - ٨٤٠	٦٠
ووكيل محكمة أئمة "ب"	٧٨٠ - ٨٤٠	٦٠
قضاة من الدرجة الأولى	٧٨٠ - ٦٦٠	٤٨
قضاة من الدرجة الثانية	٦٦٠ - ٤٤٠	٤٢

القسم الفرع	اسم المصلحة	المبلغ
٦	مصلحة المساحة	٦٥٧
٦	مصلحة الأملك	١٨٢
٧	مصلحة الجمارك	٢٩
٨	وزارة المعارف ( التعليم الفنى )	٩١٢
٩	المراقب العامة ( الشئون الفروعية )	١٦٦٧
٩	ال المجالس البلدية والقروية	٨٦٥
١٢	وزارة الأشغال - الديوان العام ( إدارة القوة الكهربائية المائية )	١٣٨
٣	مصلحة الماء والكهرباء	٢٠٦٠
٤	مصلحة الميكانيكا والكهرباء	١٨٢١
٥	مصلحة التنظيم	٨٥٢
٦	مصلحة المبارى الرئيسية	١٠٣٩
٧	إدارة الماء والكهرباء بالقاهرة	٥٠
١٣	وزارة الزراعة	١١٤
١٤	مصلحة السكك الحديدية	٣٠١٥
٣	مصلحة التليفونات والغرافات	١٢٩٩
٥	« الماء والماء »	٢٥٣
٦	« الطرق والجاري	٨٥١
٧	« الفيل »	١٧٠
١٥	وزارة البريد والبحرية ( الديوان العام والجيش )	٢٨٧٩
٢	السلاح البحرى المالك	٢٤٩
٢	السلاح الجوى المالك	٦٣
٤	مصلحة الطيران المدنى	٣٦٠
٥	مصلحة الأرصاد الجوية	٢٥
٦	سلاح الجو المالك	٩٠
١٠	مصلحة السجون	١٦١
١٧	وزارة التموين	٢٩
٢٥٠١	كلية الهندسة بجامعة فؤاد الأول	٢٥٠١
٨٦٢	كلية الهندسة بجامعة فاروق الأول	
٢٣٢٦٩	الجلسة	

يعدل جدول مرتبات رجال القضاء المنصوص عليه في المادة ٨ و ٨٢ من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٣ ، الماض باستقلال القضاء، بالنسبة للمستشارين ورؤسائهم عاكم استئناف الاسكندرية والمنصورة وأسيوط على الوجه الآتى :

المشاركون ١٣٠٠ جنيه

لهم ذلك يكون مرتب المشاركون بمكمة القرض مادلاً لمرتب من بين وكلاً أو رئيساً لإحدى عاكم الاستئناف من المستشارين الذين كانوا يلونه في الأقدمية قبل تعيينه في مكمة القرض ، فإذا هم من غير عاكم الاستئناف فيكون مرتبه مادلاً لمرتب من يليه في الأقدمية بمكمة القرض ، ويترى هذا الحكم على مستشاري مكمة القرض الحالين .

رؤسائهم عاكم استئناف الاسكندرية والمنصورة وأسيوط ١٩٠٠ جنيه .

شادة ٤ - لكل وزير العدل والمالية تنفيذ هذا القانون كل شهراً فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ثامر بأن يعم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما سدر بقسر القبة في ١١ شعبان سنة ١٣٦٩ (أول يونيو سنة ١٩٥٠ )

### شارق

ثامر حضرة شاحب الجليلة

وزير المالية      وزير العدل      رئيس مجلس الوزراء .  
محمد فؤاد المتوك      عبد الفتاح الطويل      المصطفى النعاس

النائب العام	١٨٠٠
رئيس نيابة استئناف القاهرة	١١٤٠ - ١٠٨٠ بعلاوة ٦٠ لكل سنتين
رئيس نيابة فئة متازة	٩٦٠ « ١٠٨٠ - ٩٦٠ » ٦٠ « ١٠٨٠ - ٩٦٠ »
رئيس نيابة درجة أولى	٨٤٠ - ٩٦٠
رئيس نيابة درجة ثانية	٧٨٠ - ٨٤٠
وكلاه النائب العام من الدرجة الأولى المتازة	٧٨٠ - ٦٩٠
وكلاه النائب العام من الدرجة الأولى	٦٩٠ - ٤٢٠
وكلاه النائب العام من الدرجة الثانية	٤٢٠ - ٣٦٠
وكلاه النائب العام من الدرجة الثالثة	٣٦٠ - ٣٠٠
مساعدو النيابة	٣٠٠ - ٢٤٠
مساعدو النيابة	٢٤٠ - ١٨٠

لهم تطبق حكم هذه المادة يضاف إلى المرتب الفعل الذي يتقاضاه كل من يتقاوم هذا التعديل من تاريخ العمل به الزيادة التي رفع إليها أول مرتب الدرجة التي يشغلها .

لجميع ذلك بحيث لا يتعدى المرتب والعلاوة معاً نهاية من يربط الدرجة .

شادة ٣ - يعدل المادة الأولى من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٣ على الوجه الآتى :